

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة



A/44/442
9 August 1989
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الدورة الرابعة والأربعون
البند ١٠١ من جدول الأعمال المؤقت*

القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري

حالة الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري
والمعاقبة عليها

تقرير الأمين العام

أولا - مقدمة

١ - اعتمدت الجمعية العامة بقرارها ٢٠٦٨ (د - ٢٨) المؤرخ في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٣ الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها ، وعرضتها للتوقيع والتصديق ، وناشدت جميع الدول أن توقعها وتصدق عليها في أقرب وقت ممكن .

٢ - وذكرت الجمعية العامة في قرارها ٢٢٨٠ (د - ٢٠) المؤرخ في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥ أنها ، اقتناعاً منها بأن التصديق على الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها ، أو الانضمام إليها ، على أساس عالمي ، وتنفيذ أحكامها من الأمور الضرورية لتحقيق أهداف عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، تناشد حكومات جميع الدول أن توقع الاتفاقية وتصدق عليها وتنفذها دون إبطاء ، وطلبت من الأمين العام أن يقدم إليها تقارير سنوية عن حالة الاتفاقية .

٢ - ورحبت الجمعية العامة في قرارها ٨٠/٣١ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ بسريان مفعول الاتفاقية في ١٨ تموز/يوليه ١٩٧٦ ؛ وناشدت جميع الدول التي لم تصبح بعد أطرافاً في الاتفاقية أن تنضم إليها ؛ وطلبت من الأمين العام أن يضمن تقريره السنوي الذي يقدمه بموجب قرار الجمعية العامة ٣٣٨٠ (د - ٣٠) جزءاً خاصاً يتعلق بتنفيذ الاتفاقية ؛ وقررت النظر سنوياً ، اعتباراً من دورتها الثانية والثلاثين ، في البند المعنون "حالة الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها" .

٤ - وفي القرار ٩٧/٤٣ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، ناشدت الجمعية العامة مرة أخرى الدول التي لم تصدق على الاتفاقية أو تنضم إليها بعد أن تفعل ذلك دون مزيد من الإبطاء ، وبصفة خاصة الدول التي لها ولاية على الشركات عبر الوطنية العاملة في جنوب افريقيا وناميبيا والتي لا يمكن وقف تلك العمليات دون تعاون من جانبها .

ثانياً - حالة الاتفاقية

٥ - وفقاً لأحكام الفقرة ١ من المادة الخامسة عشرة من الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها ، أصبحت الاتفاقية سارية المفعول في ١٨ تموز/يوليه ١٩٧٦ .

٦ - وفي ١ آب/أغسطس ١٩٨٩ كان عدد التوقيعات على الاتفاقية ٣٥ توقيعاً ، أعقب ٣١ منها التصديق على الاتفاقية . وقد انضمت إلى الاتفاقية بالإضافة إلى ذلك ٥٧ دولة ، فأصبح مجموع عدد الدول المصدقة على الاتفاقية والمنظمة إليها ٨٨ دولة . وترد في مرفق هذا التقرير قائمة بالدول التي وقعت الاتفاقية أو صدقت عليها أو انضمت إليها ، وكذلك تواريخ توقيع هذه الدول أو تصديقها أو انضمامها .

٧ - وقد طلبت الجمعية العامة مرة أخرى إلى الأمين العام ، في الفقرة ١٣ من قرارها ٩٧/٤٣ ، مضاعفة جهوده ، عن طريق القنوات الملائمة ، لنشر المعلومات عن الاتفاقية وعن تنفيذها بهدف زيادة تشجيع التصديق عليها أو الانضمام إليها .

ثالثا - تنفيذ الاتفاقية

٨ - تتعهد الدول الأطراف ، بموجب المادة السابعة من الاتفاقية ، بأن تقدم الى الفريق المنشأ بمقتضى المادة التاسعة تقارير دورية بشأن التدابير التشريعية أو القضائية أو الادارية أو التدابير الأخرى التي اتخذتها لإعمال أحكام الاتفاقية . وتحال نسخ من تلك التقارير الى اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى ، وذلك عن طريق الأمين العام .

٩ - ويجوز لرئيس لجنة حقوق الانسان ، وفقا للفقرتين ١ و ٣ من المادة التاسعة من الاتفاقية ، تعيين فريق يتألف من ثلاثة من أعضاء اللجنة ، يكونون أيضا ممثلين لدول أطراف في الاتفاقية ، للنظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف وفقا للمادة السابعة . ويمكن للفريق أن يعقد اجتماعا لفترة لا تزيد على خمسة أيام ، إما قبل افتتاح دورة لجنة حقوق الانسان أو بعد اختتامها ، وذلك للنظر في التقارير المقدمة وفقا للمادة السابعة .

١٠ - وبموجب المادة العاشرة من الاتفاقية تخول الدول الأطراف في الاتفاقية لجنة حقوق الانسان سلطة الاضطلاع بعدد من المهام المبينة في الاتفاقية والقيام ، في جملة أمور ، وعلى أساس تقارير هيئات الأمم المتحدة المختصة والتقارير الدورية التي تقدمها الدول الأطراف ، باعداد قائمة بأسماء الأفراد والمنظمات والمؤسسات وممثلي الدول الذين يدعى انهم مسؤولون عن ارتكاب الجرائم المبينة في المادة الثانية من الاتفاقية ، وأولئك الذين أقامت ضدّهم دول أطراف في الاتفاقية دعاوى قضائية .

١١ - وأثبتت الجمعية العامة ، بقرارها ٩٧/٤٣ ، على الدول الأطراف في الاتفاقية التي قدمت تقاريرها بموجب المادة السابعة منها ، وطلبت الى الأمين العام أن يدعو الدول الأطراف في الاتفاقية والوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية الى تزويد لجنة حقوق الانسان بالمعلومات ذات الصلة المتعلقة بما ارتكبه الشركات عبر الوطنية العاملة في جنوب افريقيا من أشكال جريمة الفصل العنصرى حسب توصيفها في المادة الثانية من الاتفاقية وطلبت مرة أخرى الى الأمين العام أن يدرج في تقريره السنوي المقبل فرعا خاصا عن تنفيذ الاتفاقية .

١٢ - وكان الفريق الثلاثي المعني بتنفيذ الاتفاقية ، الذى عينه رئيس لجنة حقوق الانسان في دورتها الرابعة والأربعين بمقتضى المادة التاسعة من الاتفاقية ، مؤلفا من

ممثلي اشيوبيا والجمهورية الديمقراطية الألمانية والمكسيك . واجتمع الفريق في مكتب الأمم المتحدة في جنيف في الفترة من ٢٢ الى ٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ . وكان معروضا عليه تقارير قدمتها ١٠ من الدول الأطراف منذ دورته لعام ١٩٨٨ .

١٢ - وفي تقرير الفريق الثلاثي المقدم الى لجنة حقوق الانسان في دورتها الخامسة والاربعين (E/CN.4/1989/33) ذكر الفريق جملة أمور من بينها انه يلاحظ بقلق أنه في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، كان قد فات موعد تقديم ١٩٠ تقريراً بموجب الاتفاقية ، وحث بشدة الدول الأطراف المعنية على الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بتقديم التقارير ، كما حثها على تقديم تقاريرها التي فات موعد تقديمها ، حسب طلب الجمعية العامة في قرارها ١١٥/٤٢ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ . ولاحظ الفريق أن معظم التقارير المقدمة من الدول الأطراف تتماشى مع المبادئ التوجيهية ، ومع ذلك فقد كرر توصيته بأن تراعي جميع الدول الأطراف كل المراعاة عند اعداد تقاريرها المبادئ التوجيهية العامة المتعلقة بشكل التقارير ومضمونها . وأوصى الفريق لجنة حقوق الإنسان ، بغية التعجيل بقيام الدول الأطراف بتقديم تقاريرها ، بأن تطلب إلى الدول الأطراف أن تواصل تقديم تقاريرها الأولية في موعد لا يتجاوز السنتين من دخول الاتفاقية حيز النفاذ بالنسبة للدول الأطراف المعنية وتقديم تقاريرها الدورية كل أربع سنوات ، على أساس أنها يمكن أن تقدم معلومات إضافية إلى الفريق في أي وقت يقع ضمن الفترة الفاصلة إذا رغبت في ذلك . ودعا الفريق الدول الأطراف الى تضمين تقاريرها جميع المعلومات ذات الصلة بالتدابير التشريعية والقضائية والادارية التي اتخذتها لإعمال أحكام المادة الرابعة من الاتفاقية ، أو عما تكون قد واجهته من صعوبات في تنفيذ تلك المادة . وطلب الفريق أيضا الى الدول الأطراف تقديم معلومات عن الحالات المحددة التي طبقت فيها ، ضمن ولايتها ، تدابير لمقاضاة ومحاكمة ومعاقبة الأشخاص المسؤولين عن الأفعال المدرجة في المادة الثانية من الاتفاقية أو المتهمين بارتكاب هذه الأفعال . وعلاوة على ذلك ، ناشد الفريق مرة أخرى الدول الأطراف ، من خلال لجنة حقوق الانسان ، تعزيز التعاون فيما بينها على الصعيد الدولي لكي تنفذ بالكامل وبسرعة ، وفقا لميثاق الأمم المتحدة ، المقررات التي اتخذها مجلس الأمن والهيئات الأخرى في الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة الرامية الى منع جريمة الفصل العنصري وقمعها والمعاقبة عليها وفقا للمادة السادسة من الاتفاقية . وأعرب الفريق مرة أخرى عن أهمية اتخاذ تدابير في ميدان التعليم والتربية من أجل تنفيذ الاتفاقية تنفيذا أكمل ودعا الدول الأطراف الى أن تضمن تقاريرها معلومات عن تلك التدابير . وكرر الفريق أيضا الإعراب عن اعتقاده بوجوب تعزيز المساعدة التي تقدم الى حركات التحرير الوطني في الجنوب الافريقي ودعا المجتمع الدولي الى التبرع بسخاء لهذه الحركات .

١٤ - وفي قرارها ٨/١٩٨٩ المؤرخ في ٢٣ شباط/فبراير ١٩٨٩ ، المعلنون "تنفيذ الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها" ، أحاطت لجنة حقوق الانسان علما مع التقدير بتقرير الفريق الثلاثي ، ولاسيما الاستنتاجات والتوصيات الواردة في ذلك التقرير ، وطلبت من الدول الاطراف في الاتفاقية أن تواصل تقديم تقاريرها الاولى في موعد لا يتجاوز السنتين من دخول الاتفاقية حيز النفاذ بالنسبة للدول الاطراف المعنية وتقديم تقاريرها الدورية كل أربع سنوات ، على أساس أنها يمكن أن تقدم معلومات إضافية إلى الفريق في أي وقت يقع ضمن الفترة الغاصلة إذا رغبت في ذلك ، وأوصت مرة أخرى بأن تأخذ جميع الدول الاطراف في كامل اعتبارها المبادئ التوجيهية العامة التي وضعها الفريق الثلاثي في عام ١٩٧٨ فيما يتعلق بتقديم التقارير (E/CN.4/1286 ، المرفق) ، ووجهت اللجنة نظر جميع الدول الى الرأي الذي أعرب عنه الفريق الثلاثي في تقاريره ومؤداه أنه لا بد من اعتبار الشركات عبر الوطنية العاملة في جنوب افريقيا وناميبيا شركات في جريمة الفصل العنصري طبقا للفقرة (ب) من المادة الثالثة للاتفاقية ، وطلبت الى جميع الدول التي لا تزال شركاتها عبر الوطنية تتعامل مع جنوب افريقيا وناميبيا أن تتخذ الخطوات المناسبة لانهاء تعاملها مع جنوب افريقيا وناميبيا ، ووجهت نظر الدول الاطراف الى استمواب نشر مزيد من المعلومات عن الاتفاقية وتنفيذ أحكامها وعمل الفريق الثلاثي ، وطلبت الى الامين العام أن يدعو الدول الاطراف في الاتفاقية الى الاعراب عن آرائها بشأن مدى وطبيعة مسؤولية الشركات عبر الوطنية عن استمرار وجود نظام الفصل العنصري في جنوب افريقيا ، وطلبت من الفريق الثلاثي أن يواصل ، في ضوء الآراء التي عبرت عنها الدول الاطراف في الاتفاقية ، دراسة مدى وطبيعة دور الشركات عبر الوطنية في استمرار وجود نظام الفصل العنصري في جنوب افريقيا ، بما في ذلك الاجراءات القانونية التي يجوز اتخاذها بمقتضى الاتفاقية ضد الشركات عبر الوطنية التي تندرج عملياتها في جنوب افريقيا تحت جريمة الفصل العنصري ، وأن يقدم تقريراً عن ذلك الى اللجنة في دورتها السادسة والأربعين ، وقررت أن يجتمع الفريق الثلاثي لفترة لا تتجاوز خمسة أيام قبل انعقاد الدورة السادسة والأربعين للجنة للنظر في التقارير المقدمة من الدول الاطراف وفقا للمادة السابعة من الاتفاقية .

١٥ - وفي مذكرتين شفويتين مؤرختين في ١٢ و ١٦ حزيران/يونيه ١٩٨٩ ، وجه الامين العام أنظار الدول الاطراف في الاتفاقية الى الاحكام ذات الصلة في الاتفاقية والى قرار لجنة حقوق الإنسان ٨/١٩٨٩ ، وكذلك الى الاستنتاجات والتوصيات التي وردت في تقرير الفريق الثلاثي عن دورته لعام ١٩٨٩ وطلبت اليها أن تقدم تقاريرها خلال الوقت المحدد في قرار اللجنة ٧ (د - ٢٤) المؤرخ في ٢٣ شباط/فبراير ١٩٧٨ لاحتالها الى الفريق الثلاثي في دورته لعام ١٩٩٠ .

١٦ - وفي مذكرة شفوية أخرى مؤرخة في ١٢ حزيران/يونيه ١٩٨٩ ، وُجه نظر الوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية الى أحكام قرار الجمعية العامة ٩٧/٤٣ وأحكام قرار لجنة حقوق الإنسان ٨/١٩٨٩ اللذين طلبت إليها بموجبها الجمعية العامة واللجنة تزويد لجنة حقوق الإنسان بالمعلومات ذات الصلة المتعلقة بما ارتكبته الشركات عبر الوطنية العاملة في جنوب افريقيا من أشكال جريمة الفصل العنصري حسب توصيفها في المادة الثانية من الاتفاقية .

١٧ - وفيما يتعلق بتنفيذ أحكام المادة العاشرة من الاتفاقية ، طلبت الجمعية العامة في قرارها ٩٧/٤٣ من لجنة حقوق الإنسان مضاعفة جهودها ، بالتعاون مع اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري ، للقيام دوريا بتجميع القائمة التدريجية الحاوية لأسماء الافراد والمنظمات والمؤسسات وممثلي الدول الذين يعتبرون مسؤولين عن ارتكاب الجرائم التي عدتها المادة الثانية من الاتفاقية ، وكذلك أسماء الذين اتخذت ضدهم اجراءات قانونية ؛ وطلبت الجمعية الى الامين العام أن يعمم القائمة المذكورة أعلاه على جميع الدول الأطراف في الاتفاقية وعلى الدول الاعضاء كافة وأن يوجه انتباه الجمهور الى هذه الوقائع بجميع وسائل الاتصال الجماهيري ؛ وناشدت جميع الدول وهيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية الدولية والوطنية أن تصعد أنشطتها الرامية الى زيادة الوعي بين الجمهور عن طريق شجب الجرائم التي يرتكبها نظام حكم جنوب افريقيا العنصري .

١٨ - وفيما يتعلق بطلبي الجمعية العامة الواردين في الفقرتين ٨ و ٩ من قرارها ٩٧/٤٣ ، يود الامين العام أن يشير الى الفصل الرابع من الجزء ٢ من تقرير فريق الخبراء العامل المخصص لمسألة الجنوب الافريقي (E/CN.4/1985/8) ، الفقرات ٥١١ - ٥١٣) والى الفصل التاسع من الجزء ٢ من التقرير المرحلي لفريق الخبراء (E/CN.4/1986/9) ، الفقرات ٤١٤ - ٤١٦) الذي يحوي قائمة موحدة بأسماء الاشخاص الذين يعتبرون مسؤولين عن ارتكاب جريمة الفصل العنصري أو ارتكاب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان وكذلك الفصل التاسع من الجزء الثاني من التقرير المؤقت لفريق الخبراء (E/CN.4/1988/8) ، الفقرتان ٤١٦ و ٤١٧) ، الذي يقدم معلومات عن الاشخاص المشتبه في ارتكابهم جريمة الفصل العنصري أو ارتكاب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان . وقد قام الامين العام بنشر هاتين القائمتين على نطاق واسع في مناسبات عديدة منذ أن نشر فريق الخبراء القائمة الاصلية في عام ١٩٨٥ .

١٩ - وخلال الفترة المستعرضة لم يتلق فريق الخبراء العامل المخصص معلومات كافية لتمكينه من أن يحدد مسؤوليات الاشخاص المشتبه في ارتكابهم جريمة الفصل العنصري .

مرفق

قائمة الدول التي وقّعت الاتفاقية الدولية
لقمع جريمة الفعل العنصري والمعاقبة عليها
أو صدّقت عليها أو انضمت إليها

| <u>اسم الدولة</u> | <u>تاريخ التوقيع</u> | <u>التصديق أو الانضمام</u> تاريخ استلام مك |
|---|----------------------|---|
| اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية | ١٢ شباط/فبراير ١٩٧٤ | ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥ |
| اثيوبيا | | ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ ^(١) |
| الارجنتين | ٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥ | ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥ |
| الاردن | ٥ حزيران/يونيه ١٩٧٤ | |
| افغانستان | | ٦ تموز/يوليه ١٩٨٣ ^(١) |
| اكوادور | ١٢ آذار/مارس ١٩٧٥ | ١٢ أيار/مايو ١٩٧٥ |
| الامارات العربية المتحدة | ٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ | ١٥ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٥ |
| انتيفوا وبربودا | | ٧ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٣ ^(١) |
| اوغندا | ١١ آذار/مارس ١٩٧٥ | ١٠ حزيران/يونيه ١٩٨٦ (يتبع) |

المرفق (تابع)

| اسم الدولة | تاريخ التوقيع | تاريخ استلام مك التمديق أو الانضمام |
|-----------------------------|---------------------------|--|
| ايران (جمهورية - الاسلامية) | ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٧٤ | ١٨ نيسان/ابريل ١٩٨٥ (١) |
| باكستان | | ٢٧ شباط/فبراير ١٩٨٦ (١) |
| بربادوس | | ٧ شباط/فبراير ١٩٧٩ (١) |
| بلغاريا | ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٧٤ | ١٨ تموز/يوليه ١٩٧٤ |
| بنغلاديش | | ٥ شباط/فبراير ١٩٨٥ (١) |
| بنما | ٧ ايار/مايو ١٩٧٦ | ١٦ آذار/مارس ١٩٧٧ |
| بنن | ٧ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٤ | ٣٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٤ |
| بورкина فاسو | ٣ شباط/فبراير ١٩٧٦ | ٢٤ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٨ |
| بوروندي | | ١٢ تموز/يوليه ١٩٧٨ (١) |
| بولندا | ٧ حزيران/يونيه ١٩٧٤ | ١٥ آذار/مارس ١٩٧٦ |
| بوليفيا | | ٦ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٣ (١) |
| بيرو | | ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ (١) |
| | | (يتبع) |

المرفق (تابع)

| اسم الدولة | تاريخ التوقيع | تاريخ استلام مك التصديق أو الانضمام |
|---|-------------------------------|--|
| ترينيداد وتوباغو | ٧ نيسان/أبريل ١٩٧٥ | ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٩ |
| تشاد | ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٤ | ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٤ |
| تشيكوسلوفاكيا | ٢٩ آب/أغسطس ١٩٧٥ | ٢٥ آذار/مارس ١٩٧٦ |
| توغو | | ٢٤ أيار/مايو ١٩٨٤ ^(١) |
| تونس | | ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٧٧ ^(١) |
| جامايكا | ٣٠ آذار/مارس ١٩٧٦ | ١٨ شباط/فبراير ١٩٧٧ |
| الجزائر | ٢٢ كانون الثاني/يناير ١٩٧٤ | ٢٦ أيار/مايو ١٩٨٢ |
| جزر البهاما | | ٣١ آذار/مارس ١٩٨١ ^(١) |
| الجمهورية العربية الليبية | | ٨ تموز/يوليه ١٩٧٦ ^(١) |
| جمهورية افريقيا الوسطى | | ٨ أيار/مايو ١٩٨١ ^(١) |
| جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية | ٢٠ شباط/فبراير ١٩٧٤ | ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥ |
| | | (يتبع) |

المرفق (تابع)

| اسم الدولة | تاريخ التوقيع | تاريخ استلام مك التصديق أو الانضمام |
|--|-------------------------------|--|
| جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية | ٤ آذار/مارس ١٩٧٤ | ٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥ |
| جمهورية تنزانيا المتحدة | | ١١ حزيران/يونيه ١٩٧٦ (١) |
| الجمهورية الديمقراطية الالمانية | ٢ أيار/مايو ١٩٧٤ | ١٢ آب/أغسطس ١٩٧٤ |
| الجمهورية العربية السورية | ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٧٤ | ١٨ حزيران/يونيه ١٩٧٦ |
| جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية | | ٥ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨١ (١) |
| الرأس الأخضر | | ١٢ حزيران/يونيه ١٩٧٩ (١) |
| رواندا | ١٥ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٤ | ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٨١ |
| رومانيا | ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٤ | ١٥ آب/أغسطس ١٩٧٨ |
| زائير | | ١١ تموز/يوليه ١٩٧٨ (١) |
| زامبيا | | ١٤ شباط/فبراير ١٩٨٣ (١) (يتبع) |

المرفق (تابع)

| اسم الدولة | تاريخ التوقيع | تاريخ استلام مك التصديق أو الانضمام |
|--------------------------|-------------------------------|--|
| سان تومي وبرنسيبي | | ٥ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٩ (١) |
| سانت فنسنت وجزر غرينادين | | ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١ (١) |
| سري لانكا | | ١٨ شباط/فبراير ١٩٨٣ (١) |
| السلفادور | | ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ (١) |
| السنغال | | ١٨ شباط/فبراير ١٩٧٧ (١) |
| السودان | ١٠ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٤ | ٣١ آذار/مارس ١٩٧٧ |
| مورينام | | ٣ حزيران/يونيه ١٩٨٠ (١) |
| ميشيل | | ١٣ شباط/فبراير ١٩٧٨ (١) |
| المومال | ٢ آب/أغسطس ١٩٧٤ | ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٧٥ |
| الصين | | ١٨ نيسان/ابريل ١٩٨٣ (١) |
| العراق | ١ تموز/يوليه ١٩٧٥ | ٩ تموز/يوليه ١٩٧٥ (يتبع) |

المرفق (تابع)

| اسم الدولة | تاريخ التوقيع | تاريخ استلام مك التمديق أو الانضمام |
|----------------------|--------------------|--|
| عمان | ٢ نيسان/ابريل ١٩٧٤ | |
| غابون | | ٢٩ شباط/فبراير ١٩٨٠ (١) |
| غامبيا | | ٢٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨ (١) |
| غانا | | ١ آب/أغسطس ١٩٧٨ (١) |
| غيانا | | ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٧٧ (١) |
| غينيا | ١ آذار/مارس ١٩٧٤ | ٣ آذار/مارس ١٩٧٥ |
| الغلبين | ٢ أيار/مايو ١٩٧٤ | ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٧٨ |
| فرنزويلا | | ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٨٣ (١) |
| فييت نام | | ٩ حزيران/يونيه ١٩٨١ (١) |
| قطر | ١٨ آذار/مارس ١٩٧٥ | ١٩ آذار/مارس ١٩٧٥ |
| الكاميرون | | ١ تشرين الثاني/نوفمبر |
| كمبوتشيا الديمقراطية | | ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨١ (١) ١٩٧٦ (١) |
| | | (يتبع) |

المرفق (تابع)

| اسم الدولة | تاريخ التوقيع | تاريخ استلام مك التصديق أو الانضمام |
|------------|------------------------------|--|
| كوبا | | ١ شباط/فبراير ١٩٧٧ (١) |
| كوستاريكا | | ١٥ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٦ (١) |
| كولومبيا | | ٢٣ ايار/مايو ١٩٨٨ (١) |
| الكونغو | | ٥ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٣ (١) |
| الكويت | | ٢٣ شباط/فبراير ١٩٧٧ (١) |
| كينيا | ٢ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٤ | |
| ليبيريا | | ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٦ (١) |
| ليسوتو | | ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ (١) |
| مالي | | ١٩ آب/أغسطس ١٩٧٧ (١) |
| مدغشقر | | ٢٦ ايار/مايو ١٩٧٧ (١) |
| مصر | | ١٣ حزيران/يونيه ١٩٧٧ (١) (يتبع) |

المرفق (تابع)

| اسم الدولة | تاريخ التوقيع | تاريخ امتلاك التمديق أو الانضمام |
|------------|---------------------------------|-------------------------------------|
| المكسيك | ٤ آذار/مارس ١٩٨٠ (١) | |
| ملديف | ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٨٤ (١) | |
| منغوليا | ١٧ أيار/مايو ١٩٧٤ | ٨ آب/أغسطس ١٩٧٥ |
| موريتانيا | ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ (١) | |
| موزامبيق | ١٨ نيسان/أبريل ١٩٨٣ (١) | |
| ناميبيا | ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ (١) | |
| نيبال | ١٢ تموز/يوليه ١٩٧٧ (١) | |
| النيجر | ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٧٨ (١) | |
| نيجيريا | ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٧٤ | ٣١ آذار/مارس ١٩٧٧ |
| نيكاراغوا | ٢٨ آذار/مارس ١٩٨٠ (١) | |
| هايتي | ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ (١) | |
| الهند | ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٧٧ (١) | |
| هنغاريا | ٢٦ نيسان/أبريل ١٩٧٤ | ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٧٤ (يتبع) |

المرفق (تابع)

تاريخ استلام مك
التصديق أو الانضمام

تاريخ التوقيع

اسم الدولة

١٧ آب/أغسطس ١٩٨٧ (١)

اليمن

٣١ تموز/يوليه ١٩٧٤

اليمن الديمقراطية

١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١ تموز/يوليه ١٩٧٥
١٩٧٤

يوغوسلافيا

(١) انضمام .
